

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثلث ١٥ جنيهًا

السنة  
١٩٨ هـ

الصادر في يوم الأحد ١٦ رمضان سنة ١٤٤٦  
الموافق (١٦ مارس سنة ٢٠٢٥)

العدد  
٦٢



## محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣      وزارة العدل : قرار وزير العدل رقم ٩٦١ لسنة ٢٠٢٥ .....
- ٥      وزارة التضامن الاجتماعى : قرار رقم ٥٨٥ لسنة ٢٠٢٤ .....
- ٧      محافظة الدقهلية : قرار رقم ١٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤ .....
- ٩      مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة : قرار توفيق أوضاع جمعية .....
- ١١      مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة : قرار قيد رقم ٧٧٣١ لسنة ٢٠٢٤ .....
- ١٣      قرار قيد رقم ٣٨٦٠ لسنة ٢٠٢٤ .....
- ١٥      قرار قيد رقم ٣٨٨١ لسنة ٢٠٢٥ .....
- ١٧      محافظة البحيرة }  
مديرية التضامن الاجتماعى {
- ١٨      مديرية التضامن الاجتماعى بالمنيا : قرار توفيق أوضاع جمعية .....
- ٢٠      إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
- ٢٤      : إعلانات فقد
- : إعلانات مناقصات وممارسات .....
- : إعلانات بيع وتأجير .....
- : حجوزات - بيوع إدارية .....

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٦١ لسنة ٢٠٢٥

بتحويل بعض العاملين بجهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك  
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛  
وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الكهرباء ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٦٠٦ لسنة ٢٠١٨ الصادر فى ٢٤/٤/٢٠١٨ ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٦٢٦ لسنة ٢٠١٩ الصادر فى ٤/١١/٢٠١٩ ؛  
وعلى كتاب السيد الدكتور وزير الكهرباء والطاقة المتجددة رقم (١٠٨٧/١)  
المؤرخ ٢٠٢٤/١٢/١٢ ؛

قرر:

( المادة الأولى )

يُخول العاملون بجهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك الآتى أسماؤهم  
بعد بصفاتهم الوظيفية - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ،  
وذلك إعمالاً لنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية بالنسبة للجرائم التى تقع  
بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الكهرباء وهم :

م	الاسم	الوظيفة	نطاق العمل المكانى
١	محمد موسى على عمران	الرئيس التنفيذى لجهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك	كافة محافظات الجمهورية

م	الاسم	الوظيفة	نطاق العمل المكانى
٢	شريف محمد زهير مصطفى	رئيس الإدارة المركزية للتنظيم ومراقبة السوق	كافة محافظات الجمهورية
٣	سلوى عبد الرشيد على عطية	مدير عام الإدارة القانونية	كافة محافظات الجمهورية
٤	سامى عواد عبد الفتاح عواد	مدير عام الإدارة العامة لمكتب الرئيس التنفيذى	كافة محافظات الجمهورية
٥	محيى أحمد علام محمد	باحث حماية المستهلك ثان	كافة محافظات الجمهورية
٦	محمد شريف محمد على	أخصائى شئون أفراد ثان	كافة محافظات الجمهورية
٧	دينا محمد سعيد محمد	مهندسة ثان	كافة محافظات الجمهورية

### ( المادة الثانية )

يُلغى القراران رقما ٣٦٠٦ لسنة ٢٠١٨ الصادر فى ٢٤/٤/٢٠١٨ و ٨٦٢٦ لسنة ٢٠١٩ الصادر فى ٤/١١/٢٠١٩ بتحويل بعض العاملين بجهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك صفة مأمورى الضبط القضائى .

### ( المادة الثالثة )

تسرى صفة مأمورى الضبط القضائى المخولة بموجب المادة الأولى من القرار المائل حتى ٢٨/٢/٢٠٢٧

### ( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٤/٢/٢٠٢٥

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى

## وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٥٨٥ لسنة ٢٠٢٤

صادر بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٤

### وزيرة التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن التركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧٧ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛

وعلى المادة (٩٧٠) من القانون المدنى المعدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛  
وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى المؤرخة فى / / ٢٠٢٤ بشأن التعدى الواقع على محل وغرفة بالدور الأرضى بالعقار رقم (٢٥) عطفة زاوية الأربعين - الجمالية - القاهرة ؛

وعلى قائمة الشهر رقم ١٨٩٠ لسنة ١٩٨٤ شهر عقارى جنوب القاهرة ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الواقع على محل وغرفة الكائنين بالدور الأرضى بالعقار (٢٥) عطفة زاوية الأربعين - الجمالية - محافظة القاهرة المشهر لصالح البنك بموجب قائمة الإشهار رقم ١٨٩٠ لسنة ١٩٨٤ شهر عقارى جنوب القاهرة كتركة مخلفة عن المرحومة / مبروكة على محمد المتوفاة دون وارث ظاهر والمتعدى عليهما

من: السيد/ صابر أحمد يوسف محمد والغير والمبينة الحدود والمعالم والأوصاف  
بقائمة الشهر رقم ١٨٩٠ لسنة ١٩٨٤ شهر عقارى جنوب القاهرة ، وتسليمهما للهيئة  
العامة لبنك ناصر الاجتماعى خاليتين من الأشخاص والشواغل .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية على أن يتحمل بنك ناصر الاجتماعى  
تكاليف النشر ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزارة التضامن الاجتماعى

**دكتورة/ مايا مرسى**



## محافظة الدقهلية قرار رقم ١٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

### محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية  
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛  
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء  
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛  
وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المُشكلة بقرار  
المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمعدلة بالقرار رقم ٣٣٣ لسنة ٢٠٢٣ والمنعقد  
يوم الموافق / / ٢٠٢٤ ؛  
ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛  
**قررنا :**

**مادة ١ -** تعدل المخططات التفصيلية لقرية كفر دميرة القديم - مركز طلخا  
على النحو التالى :

يتم تغيير استخدام قطعة الأرض من خدمات زراعية إلي سكنى مختلط  
وإدراج الشارعين أرقام (١،٢) بعرض (٦) أمتار ليتوافق ما هو قائم  
على الطبيعة وحلود الملكيات ، مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية  
والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون  
رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض  
مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية كفر دميرة القديم

**مادة ٢ -** يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ

فى / / ٢٠٢٤ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

**مادة ٣ -** على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل

به من تاريخ صدوره .

**مادة ٤ -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٤/١٢/٣١

محافظ الدقهلية

لواء/ طارق مرزوق





## مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

### قرار توفيق أوضاع

جمعية عابر سبيل الخيرية

المقيدة برقم (٧٢٢١) بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٧ لجمعية عابر سبيل الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / على محمود على سالم المفوض عن جمعية عابر سبيل الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ / ٢٠٢٣ / ؛  
وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / ٢٠٢٣ / بشأن الموضوع  
الموضح فيما بعد ؛

### قرر:

### ( المادة الأولى )

توفيق أوضاع جمعية عابر سبيل الخيرية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٧٢٢١) .

والتابعة لإدارة المرج .

تاريخ وسنة القيد : ٢٩/١/٢٠٠٨

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٣١١٢.١٢٠.١١.٢٣) .

عنوان مركز إدارتها : شارع محمد حسن - عزبة عدس من شارع عبد الله

الرفاعى- الشرفا - المرج .

### مجالات عمل الجمعية :

١ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - خدمات تعليمية .

٣ - حماية المستهلك .

٤ - رعاية الأمومة والطفولة .

٥ - التنمية الاقتصادية .

٦ - المساعدات الاجتماعية .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

### **( المادة الثانية )**

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبيد الشاذلى

## مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٧٧٣١ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٦

مدير المديرية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى ؛

وعلى اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٠٤) للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى مذكرة إدارة أطفيح الاجتماعية المؤرخة فى ٢٠٢٤/٩/١ والواردة إلينا

بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٤ ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٤ ؛

**قرر:**

**( مادة أولى )**

قيد جمعية بشائر الخير للأعمال الخيرية تحت رقم (٧٧٣١) بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٦

التابعة لإدارة : أطفيح الاجتماعية .

الرقم الموحد : ( ) .

عنوان المقر : قرية الرقة البحرية - أطفيح - الجيزة .

ميدان العمل :

١ - المساعدات الاجتماعية .

٢ - الخدمات الصحية .

٣ - الخدمات التعليمية .

٤ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .



- ٥ - رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة .
  - ٦ - التنمية الاقتصادية .
  - ٧ - حماية البيئة .
  - ٨ - رعاية الطفولة والأمومة .
  - ٩ - رعاية الأسرة .
- تمارس الأنشطة بعد موافقة الجهات المعنية المختصة .
- النطاق الجغرافى للعمل : على مستوى الجمهورية .
- عدد أعضاء مجلس الإدارة : ( ٥ ) أعضاء .
- قيمة رسم العضوية : ٥٠ جنيهاً (خمسون جنيهاً) .
- قيمة اشتراك : ٦٠٠ جنيه (ستمائة جنيه سنوياً) .
- تبدأ السنة المالية من أول شهر يوليو وتنتهى فى نهاية شهر يونيو من العام التالى .
- حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

### ( مادة ثانية )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر برقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

وتلتزم بنشر ملخص قيد نظامها الأساسى الخاص بها بموقعها الإلكتروني إن تيسر وبجريدة الوقائع المصرية ، طبقاً للمادة ( ١٠ ) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ .

### ( مادة ثالثة )

علي جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره كل فيما يخصه .

تحريراً فى ٢٤ / ١١ / ٢٠٢٤

مدير المديرية

أ/ إمام فوزى إمام

## مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٨٦٠ لسنة ٢٠٢٤

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٣ بشأن إجراءات قيد جمعية  
نون للتنمية ؛

### قرر:

**مادة أولى -** قيد لائحة النظام الأساسى لجمعية نون للتنمية بموجب القرار رقم  
٣٨٦٠ بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٣

**مادة ثانية -** تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل  
الخاص وينشر بالوقائع المصرية على نفقة الجمعية .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدي

### ملخص القيد

عنوان المقر : وحدة رقم (٢) عقار ٧٦ ثانى - العاشر من رمضان - الشرقية .  
للعمل فى ميدان :

١ - المساعدات الاجتماعية .

٢ - رعاية الأمومة والطفولة .

٣ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٤ - التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .

٥ - الخدمات الصحية .



النطاق الجغرافى : على مستوى الجمهورية .  
تدار الجمعية بمجلس إدارة مكون من (٥) أعضاء .  
السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠ من كل عام .  
حل الجمعية وأيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون  
رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ  
أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .



## مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٨٨١ لسنة ٢٠٢٥

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١١ بشأن إجراءات قيد مؤسسة  
وش الخير للرعاية ؛

### قرر:

**مادة أولى -** قيد لائحة النظام الأساسى لمؤسسة وش الخير للرعاية بموجب القرار  
رقم ٣٨٨١ بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١١  
**مادة ثانية -** تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل  
الخاص وينشر بالوقائع المصرية على نفقة المؤسسة .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدي

### ملخص القيد

عنوان المقر : مجاورة (٧١) قطعة رقم (١٨٤) العاشر من رمضان - الشرقية .  
للعمل فى ميدان :

- ١ - رعاية المعاقين .
- ٢ - المساعدات الاجتماعية .
- ٣ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٤ - الخدمات التعليمية .
- ٥ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .



- ٦ - رعاية الأسرة .
  - ٧ - حماية المستهلك .
  - ٨ - النشاط الأدبى .
  - ٩ - رعاية المسجونين وأسرهم .
  - ١٠ - الصداقة بين الشعوب .
  - ١١ - التنمية الاقتصادية .
  - ١٢ - الخدمات الصحية .
  - ١٣ - رعاية الشيخوخة .
  - ١٤ - تنمية المجتمع المحلى .
  - ١٥ - التنظيم والإدارة .
  - ١٦ - أصحاب المعاشات .
  - ١٧ - الدفاع الاجتماعى .
  - ١٨ - حقوق الإنسان .
- النطاق الجغرافى : على مستوى الجمهورية .
- تدار المؤسسة بمجلس أمناء مكون من (٧) أعضاء .
- السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠ من كل عام .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .



## محافظه البحيرة - مديرية التضامن الاجتماعى

قطاع الشؤون الاجتماعية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار شهر

وكيل الوزارة - مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

طبقاً للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

شهر مؤسسة إبداع لدعم وتمكين ذوى الهمم وتنمية المجتمع برقم (٢٥٥٣)

اعتباراً من ٢٠٢٣/١٢/٧

وكيل الوزارة

مدير المديرية

(إمضاء)

### ملخص القيد

اسم المؤسسة : إبداع لدعم وتمكين ذوى الهمم وتنمية المجتمع .

ميدان نشاطها : رعاية ذوى الهمم والفئات الخاصة والمعاقين وتنمية المجتمع المحلى

(الرئيسى) - المساعدات الاجتماعية - الخدمات التعليمية - رعاية المسجونين وأسرههم .

مجلس الأمناء : (خمس) أعضاء .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

تؤول أموال المؤسسة بعد الحل والتصفية إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات

والمؤسسات الأهلية .

## مديرية التضامن الاجتماعى بالمنيا

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار توفيق أوضاع

جمعية العلم والإيمان

المقيدة برقم ١٠٢٦ لسنة ١٩٨٩

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالمنيا

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٥ لجمعية العلم والإيمان بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / محمد حسانين عمر حسانين (المفوض) عن جمعية العلم والإيمان لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالمنيا ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

**قرر:**

**(مادة أولى)**

توفيق أوضاع جمعية العلم والإيمان طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وللائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٠٢٦)

تاريخ وسنة القيد : ١٩٨٩/٦/٥

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣١٨١٠١٠٢٠٢٧٦٦)

عنوان مركز إدارتها : بيرم - بنى سالم - دير مواس - المنيا .

مجالات عمل الجمعية طبقاً للمادة (٣) من لائحة النظام الأساسى :

١ - تنمية المجتمعات المحلية « مجال العمل الرئيسى » .

٢ - المساعدات الاجتماعية .

٣ - رعاية الأسرة .

٤ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٥ - الخدمات الصحية .

نطاق عمل الجمعية : جمعية محلية - على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : ٩ (تسعة أعضاء) وفقاً لما ورد

بلائحة نظامها الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة نظامها الأساسى لـ (صندوق

دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

### (مادة ثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم

ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

وكيل الوزارة

أ/ ياسر بخيت أحمد

## **إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح وزارة الري والموارد المائية**

الهيئة المصرية العامة للمساحة

مديرية المساحة بالدقهلية

نزع الملكية

( إعلان )

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه قد صدر قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء للمنفعة العامة رقم ٣٨٧٤ لسنة ٢٠٢٢ المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٤٨) الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١ باعتبار مشروع إنشاء عدد (٣) كبارى علوية عند تقاطع طريق المنصورة - طلخا - شربين مع الطرق السطحية بمدينة شربين فى نطاق محافظة الدقهلية رقم (٤٩٠) طرق من أعمال المنفعة العامة بمدينة شربين . وطبقاً للمادة السابعة للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته المعدلة بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥ والقانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨ ؛

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنها ستقوم بعرض الكشوف والخرائط المشتملة على البيانات والتعويضات المقدرة لهذه الممتلكات الخاصة بالمشروع المذكور بالناحية المذكورة فى المدة من ٢٠٢٥/٣/٢٠ إلى ٢٠٢٥/٤/١٩ وذلك فى الأماكن التالية :

- ١ - الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق (١٨ شارع عكاشة بالدقى - الجيزة) .
- ٢ - مديرية المساحة بالدقهلية .
- ٣ - الوحدة المحلية لرئاسة مركز ومدينة شربين .
- ٤ - مركز شرطة شربين .

فعلى جميع من يهمهم الأمر الاطلاع على الكشف والخرائط المشتملة على بيانات المشروع خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أية بيانات تتعلق بهم .

ولذى الشأن من أصحاب الحقوق خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشف والخرائط حق الاعتراض على البيانات الواردة فيها طبقاً للمادة الثامنة من القانون المذكور الفقرة الأولى والمعدلة بقرار السيد رئيس الجمهورية بقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥

وكذلك فإن لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشف والخرائط الحق فى الطعن على تقدير التعويض أمام المحكمة الابتدائية الكائن بدائرتها العقارات والمنشآت طبقاً للمادة التاسعة من القانون .

مع العلم بأن البيانات الخاصة بالعقارات والحقوق المدرجة بالكشف تعتبر نهائية إذا لم تقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدة الموضحة فيما سبق .



## وزارة الري والموارد المائية

الهيئة المصرية العامة للمساحة

مديرية المساحة بالدقهلية

نزع الملكية

( إعلان )

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه قد صدر قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء للمنفعة العامة رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠٢٣ المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٩ مكرر ز) الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٨ باعتبار مشروع ازدواج طريق (شربين - بسنديلة - بلقاس ) فى نطاق محافظة الدقهلية رقم (٤٩٦) طرق من أعمال المنفعة العامة بناحية كفر دملاش - مدينة بلقاس - مركز بلقاس .

وطبقاً للمادة السابعة للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته المعدلة بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥ والقانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨ ؛

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنها ستقوم بعرض الكشوف والخرائط المشتملة على البيانات والتعويضات المقدرة لهذه الممتلكات الخاصة بالمشروع المذكور بالناحية المذكورة فى المدة من ٢٠٢٥/٣/١٨ إلى ٢٠٢٥/٤/١٧

وذلك فى الأماكن التالية :

- ١ - الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق (١٨ شارع عكاشة بالدقى - الجيزة) .
- ٢ - مديرية المساحة بالدقهلية .
- ٣ - الوحدة المحلية لرئاسة مركز ومدينة بلقاس .
- ٤ - الوحدة المحلية لقرية الجزائر - مركز بلقاس .
- ٥ - مركز شرطة بلقاس .

٦ - مقر عمدية قرية كفر دملاش - مركز بلقاس .

فعلى جميع من يهمهم الأمر الاطلاع على الكشف والخرائط المشتملة على بيانات المشروع خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أية بيانات تتعلق بهم .

ولذى الشأن من أصحاب الحقوق خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشف والخرائط حق الاعتراض على البيانات الواردة فيها طبقاً للمادة الثامنة من القانون المذكور الفقرة الأولى والمعدلة بقرار السيد رئيس الجمهورية بقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥

وكذلك فإن لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشف والخرائط الحق فى الطعن على تقدير التعويض أمام المحكمة الابتدائية الكائن بدائرتها العقارات والمنشآت طبقاً للمادة التاسعة من القانون .

مع العلم بأن البيانات الخاصة بالعقارات والحقوق المدرجة بالكشف تعتبر نهائية إذا لم تقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدة الموضحة فيما سبق .





## إعلانات فقد

### **محكمة شمال الجيزة الابتدائية**

تعلن عن فقدان إيصال التحصيل رقم (٠٥٢٠٢٨١) مجموعة رقم (٩٣٥) وقد اعتبرت هذه القسيمة ملغاة وكل من يحاول استعمالها يعرض نفسه للمحاكمة الجنائية .

### **وحدة صفط النور الريفية بالضن ببنى سوف**

تعلن عن فقد بصمة ختم الوحدة رقم (١١١٣٧) وتعتبر ملغية .

### **إدارة كضر الدوار التعليمية بالبحيرة**

تعلن عن فقد دفتر واحد مخازن حكومية من مدرسة بيس المستجدة ويبدأ برقم (١٥١٠١مـ ١٦١) وينتهى بـ (١٥١٥٠مـ ١٦١) ويعتبر ملغياً وكل من يحاول استخدامه سيعرض نفسه للمساءلة القانونية .

### **إدارة ديروط التعليمية - محافظة أسيوط**

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٣٩٤٤٤) لخاتم شعار الجمهورية الخاص بمدرسة دكتور / محمد رجائي الطحلاوى الإعدادية بنين وتعتبر ملغية .

### **هيئة قضايا الدولة - فرع قنا أول**

تعلن عن فقد البصمة رقم (٢٥٩٢) الخاصة بخاتم شعار الجمهورية الخاص بالفرع وتعتبر ملغية .

### **طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية**

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب / أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥٢٤ - ٢٠٢٥/٣/١٦ - ٢٠٢٤/٢٥٦٧١